



تقرير متابعة الصلاحيات بجمعية بتور الصحية لرعاية مبتوري الأطراف الإصدار ٢٠٢٥م





تقرير متابعة المجلس لممارسة الصلاحيات المفوضة عبر تقارير المتابعة لعام ٢٠٢٥م

رئيس مجلس الإدارة:

١. مراعاة الاختصاصات المقررة لمجلس الادارة والجمعية العمومية، يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن تفعيل ومتابعة السلطات والاختصاصات المناطة لمجلس الادارة، ومن أبرز اختصاصاته الآتي:
 - أ- رئاسة اجتماعات مجلس الادارة والجمعية العمومية
 - ب- تمثيل الجمعية أمام الجهات الحكومية والخاصة والأهلية كافة في حدود صلاحيات مجلس الإدارة وتفويض الجمعية العمومية، ومن ذلك الترافع أمام الجهات القضائية وشبه القضائية وتمثيل الجمعية أمامها رفعاً ودفعاً، وله تفويض ذلك لمن يراه من أعضاء المجلس أو غيرهم.
 - ت- التوقيع على ما يصدر من مجلس الإدارة من قرارات.
 - ث- التوقيع على الشيكات والأوراق المالية ومستندات الصرف مع المدير المالي – المشرف المالي.
 - ج- البت في المسائل العاجلة التي يعرضها عليه المدير التمهيدي والتي لا تحتل التأخير – فيما هو من ضمن صلاحيات المجلس – على أن يعرض تلم المسائل وما تم اتخاذه بشأنها من قرارات على المجلس أول اجتماع.
 - ح- الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة والجمعية العمومية
- ٢- يحق لرئيس المجلس تفويض نائبه بما له من اختصاصات وصلاحيات.

متابعة تنفيذ صلاحيات رئيس مجلس الإدارة

رأي المجلس	نوع الصلاحية	اسم الرئيس
تم العمل وفق الصلاحيات الممنوحة له نظاماً وتنفيذها بعناية تامة .	الرئيس	ماجد بن سعدي عائض العتيبي





نائب رئيس مجلس الإدارة:

يقوم نائب الرئيس مقام رئيس المجلس في حال غيابه أو اعتذاره وتكون للنائب في هذه الحالة كافة صلاحيات الرئيس.

متابعة تنفيذ صلاحيات نائب رئيس مجلس الإدارة		
اسم نائب الرئيس	نوع الصلاحية	رأي المجلس
عبد الله بن عبد الرحمن آل محسن	نائب الرئيس	يتم العمل وفق الصلاحيات وتنفيذها

المدير المالي – المشرف المالي:

- مع مراعاة الاختصاصات المقررة لمجلس الإدارة والجمعية العمومية ولرئيس مجلس الإدارة؛ يكون المدير المالي – المشرف المالي مسؤولاً عن السلطات والاختصاصات المتعلقة بالشؤون المالية للجمعية بما يحقق غرضها، وتقديم جميع الخدمات المتعلقة بالشؤون المالية للجمعية، وذلك بما يساعد على إداء مهامها وكفاءتها وفعاليتها بجودة وتميز:

المهام والمسؤوليات:

- ١- المحافظة على أصول وممتلكات الجمعية ومتابعتها.
- ٢- الإشراف على جميع شؤون الجمعية المالية طبقاً للنظام والأصول المالية المتبعة.
- ٣- الإشراف على موارد الجمعية مصروفاتها واستخراج إيصالات عن جميع العمليات واستلامها.
- ٤- ايداع اموال المحمدية في الحسابات البنكية المخصصة لها.
- ٥- قيد جميع الإيرادات والمصروفات يباعاً في السجلات الخاصة بها.
- ٦- الجرد السنوي وتقديم تقرير بنتيجة الجرد لمجلس الإدارة.
- ٧- صرف جميع المبالغ التي تقرر صرفها نظاماً مع الاحتفاظ بالمستندات المثبتة لصحة الصرف ومراقبة المستندات وحفظها.
- ٨- تنفيذ قرارات مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعاملات المالية.
- ٩- إعداد ميزانية الجمعية للسنة التالية وعرضها على مجلس الإدارة.
- ١٠- التوقيع على كافة طلبات الصرف والأوراق المالية مع رئيس مجلس الإدارة أو نائبة.
- ١١- بحث الملاحظات الواردة من المراجع الخارجي، والرد عليها على حسب الأصول النظامية.





متابعة تنفيذ صلاحيات المدير المالي - المشرف المالي

اسم الرئيس	نوع الصلاحية	رأي المجلس
هناء محيسن حسين	مدير مالي	تم العمل وفق الصلاحيات وتنفيذها

عضو مجلس الإدارة:

يتمتع عضو مجلس الإدارة بكافة حقوق العضوية بالجمعية وعلى الأخص ما يلي:

١. حضور اجتماعات مجلس الإدارة والمشاركة في مناقشاته واتخاذ قراراته.
٢. رئاسة اللجان التي يشكلها المجلس أو الجمعية العمومية المشاركة في عضويتها.

مهام عضو مجلس الإدارة:

يلتزم عضو مجلس الإدارة بجميع الالتزامات المترتبة على عضويته بالجمعية والتي منها ما يلي:

١. الحرص على حضور اجتماعات المجلس بشكل دائم ومنتظم.
٢. المشاركة الفعالة مع أعضاء المجلس لحسن ادارة الجمعية وتحقيق أهدافها.
٣. المساهمة في اعداد خطط وبرامج ومشروعات الجمعية ومتابعتها والإشراف على تنفيذها.
٤. التقيد بما يصدر عن الجمعية العمومية او مجلس الإدارة من قرارات او تعليمات.
٥. القيام بجميع الواجبات والاختصاصات المنصوص عليها في النظام الأساسي واللوائح والخاصة برئيس المجلس ونائبة، المدير المالي -المشرف المالي، إذا تولى العضو أيا من هذه المناصب.
- ٦- عدم المطالبة بأية رواتب او مكافآت او امتيازات مالية لقاء عضويته بالمجلس.
- ٧ المحافظة على اسرار الجمعية وعدهم افشاءها.





متابعة تنفيذ صلاحيات رئيس مجلس الإدارة

اسم الأعضاء	نوع الصلاحية	رأي المجلس
عبد العزيز إبراهيم التويجري	عضو المجلس	تم العمل وفق الصلاحيات الممنوحة وتنفيذها والمشاركة الفعالة في المجلس.
وليد محمد إبراهيم آل عصفور	عضو المجلس	
خالد سعد صالح الجميعي	عضو المجلس	

استعراض ومتابعة الصلاحيات المفوضة والممنوحة من قبل مجلس الإدارة:

متابعة تنفيذ صلاحيات المفوضة للمدير التنفيذي

اسم المدير التنفيذي	نوع الصلاحية	رأي المجلس
بدر بن عبد الله بن عليان	المدير التنفيذي	تم العمل وفق الصلاحيات الممنوحة وتنفيذها.

- **تفويض المدير التنفيذي:** مسؤول عن تنفيذ السياسات والاستراتيجيات اليومية للجمعية.
الصلاحيات المالية المفوضة:

- **الميزانية التشغيلية اليومية:** تفويض المدير التنفيذي بصلاحيات الموافقة على المصاريف التشغيلية اليومية ضمن سقف معين، دون الحاجة للرجوع إلى مجلس الإدارة.
- **التعاقدات البسيطة:** منح صلاحية التعاقد مع مزودي الخدمات والموردين في حدود ميزانية محددة (على سبيل المثال، تعاقدات لا تتجاوز مبلغاً معيناً)، دون الرجوع لمجلس الإدارة.
- **الاستثمار في أصول الجمعية:** تفويض المدير التنفيذي بمراجعة وتنفيذ خطط استثمارية معينة، ضمن حدود متفق عليها مسبقاً، مثل استثمار العقارات أو تنمية الوقف.





الصلاحيات الإدارية والتنظيمية:

- **إدارة شؤون الموظفين:** تفويض المدير التنفيذي بصلاحيات تعيين الموظفين والمشرفين في المستويات التشغيلية (مثل الإداريين - الموظفين)، بالإضافة إلى إنهاء عقودهم وفقاً للوائح المنظمة للعمل.
- **تقييم الأداء:** تفويض المدير التنفيذي أو مدير الموارد البشرية بمسؤولية متابعة وتقييم الأداء الوظيفي للموظفين والعاملين وفقاً للمعايير المتبعة بالجمعية.
- **إدارة البرامج والمشاريع والأنشطة:** منح الصلاحيات للمدير التنفيذي على تطوير البرامج والمشاريع والأنشطة الصحية المتخصصة لعمل الجمعية وبما يتوافق ضمن الأهداف والرؤية والرسالة والخطط الاستراتيجية والتشغيلية حسب موافقات الجهة الاشرافية عليها.
- **إدارة المخاطر:** تفويض المدير التنفيذي أو لجنة مختصة بإدارة المخاطر، بما في ذلك تقييم المخاطر المالية والتنظيمية، واتخاذ القرارات اللازمة للتخفيف والحد منها.

الصلاحيات المتعلقة بالشراكات والتعاقدات:

- **التعاقد مع الجهات الداعمة:** منح المدير التنفيذي صلاحيات توقيع اتفاقيات التعاون مع الجهات المانحة والداعمين، وفقاً لشروط معينة تتعلق بقيمة التبرعات أو مدة الشراكة.
- **التمثيل الخارجي:** تفويض المدير التنفيذي بتمثيل الجمعية في المؤتمرات أو الاجتماعات المهمة مع الجهات الحكومية أو المانحة.





الصلاحيات الفنية والتكنولوجية:

- إدارة الأنظمة الإلكترونية: تفويض المدير التنفيذي بصلاحية إدارة الأنظمة الإلكترونية للجمعية. مثل نظام الموقع الالكتروني، منصة خطوة بتور الالكترونية، مواقع ووسائل التواصل الاجتماعي، وتحديث المواقع الإلكترونية المتعددة بالجمعية.
- التحول الرقمي: المدير التنفيذي المعني بالتخطيط والتنفيذ لمشاريع التحول الرقمي وتطوير الأنظمة الإلكترونية بالتنسيق مع مجلس الإدارة.

مدة التفويض:

سنتين لعام ٢٠٢٥-٢٠٢٦م: الصلاحيات المفوضة تكون لمدة سنتين غالباً قابلة للتجديد بناء على تقييم الأداء. مشاريع محددة: في حالة التفويض لمشروع معين، تكون مدة التفويض مرتبطة بمدة المشروع.

المراجع الاعتماد:	
السياسة:	تقرير متابعة الصلاحيات
رقم مجلس الإدارة:	الثامن لعام ٢٠٢٥
دورة مجلس الإدارة:	الثانية
التاريخ:	٢٠٢٥/١٠/٢٠م

